

بتاريخ: 11 مارس 2025

## إعلان عن استشارة رقم 2025/09

طبقا لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

يعلن السيد: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة عن استشارة

### خاصة باللوازم

### مصاريف الطباعة والاستنساخ

بإمكان المترشحين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه سحب دفتر الشروط من الموقع وإيداعه لدى المكتب رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي بجامعة محمد بوضياف المسيلة.

#### 1. ملف الترشيح يتضمن ما يلي:

##### أ. وثائق ضرورية ( إحصائية ) يجب تقديمها في ملف الترشيح :

- ✓ تصريح بالترشيح (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
  - ✓ تصريح بالنزاهة (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
  - ✓ نسخة من السجل التجاري ( يحوي رمز النشاط محل الاستشارة).
  - ✓ القانون الأساسي للشركة.
  - ✓ التفويض الذي يسمح للأشخاص بالزام المؤسسة (بالنسبة للشخص المعنوي)
  - ✓ وكالة صادرة عن مكتب توثيق يعين فيها من ينوب عن الشخص الطبيعي في امضاء الوثائق والتعامل مع المصلحة المتعاقدة
  - ✓ كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجدول)
- ##### ب. وثائق ضرورية يمكن في حالة تسيانها إضافتها في غضون 72 ساعة من تاريخ اعلام المعني:
- ✓ شهادة (C20) بالنسبة للخاضعين للنظام الجزافي.
  - ✓ نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) سارية المفعول.
  - ✓ نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي (NIF) والتعريف الإحصائي (NIS).
  - ✓ رقم كشف الحساب البنكي (RIB).

#### 2. العرض التقني يتضمن ما يلي:

- ✓ تصريح بالاكنتاب (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ دفتر الشروط (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل في آخر الصفحة مكتوبة بخط اليد)

#### 3. العرض المالي يتضمن ما يلي:

- ✓ رسالة التعهد (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ جدول الأسعار الوحدوي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ الجدول الكمي والتقييمي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)


#### 4. ملاحظات :

- ✓ توضع الأطراف الثلاثة المذكورة (ملف الترشيح- العرض التقني- الملف المالي) داخل ظرف وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم يحتوي على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض.
- ✓ تودع العروض بالمكتب الخاص بالصفقات رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي محمد بوضياف
- ✓ حددت مدة تحضير العروض بسبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان عن الاستشارة.
- ✓ يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشيح و العرض التقني والعرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض في جلسة علنية بقاعة الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابع) في اليوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا.
- ✓ وفي حالة اقتزان الفتح بيوم عطلة يؤجل إلى يوم العمل الموالي على الساعة (10:00) صباحا.
- ✓ يمكن للمترشحين المشاركين في موضوع الاستشارة حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابع).

#### 5. نظام تقييم العروض :

- ✓ تقوم اللجنة بفتح الأظرفة وتقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، وتمنح لصاحب اقل عرض مالي من بين المترشحين بشرط ان يكون العرض مطابقا للمعايير والخصائص التقنية والنوعية الجيدة المحددة في الاستشارة وفق لتقييم اللجنة التقنية، وبشرط ان لا يتعدى العرض مجال التقييم الإداري .
- ✓ في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح تمنح الاستشارة للعارض الذي اقترح اقل مدة انجاز.

6. ملاحظة: سحب ملف هذه الاستشارة يكون حصريا من موقع المعهد: <https://www.univ-msila.dz/site/gtu-ar/>



بتاريخ: 11 مارس 2025

## دفتـر الشـروط

طبقا لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

**يعلن السيد: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف بالمسيلة عن استشارة.**

### خاصة باللوازم مصاريف الطباعة والإستينساخ

بإمكان المترشحين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه سحب دفتر الشروط من الموقع وإيداعه لدى المكتب رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي بجامعة محمد بوضياف المسيلة.

**1. ملف الترشيح يتضمن ما يلي:**

أ. وثائق ضرورية ( إقصائية ) يجب تقديمها في ملف الترشيح :

- ✓ تصريح بالترشيح (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ تصريح بالنزاهة (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ نسخة من السجل التجاري ( يحوي رمز النشاط محل الاستشارة).
- ✓ القانون الأساسي للشركة.
- ✓ التفويض الذي يسمح للأشخاص بالزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوي)
- ✓ وكالة صادرة عن مكتب توثيق يعين فيها من ينوب عن الشخص الطبيعي في امضاء الوثائق والتعامل مع المصلحة المتعاقدة
- ✓ كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجدول)
- ب. وثائق ضرورية يمكن في حالة نسيانها إضافتها في غضون 72 ساعة من تاريخ اعلام المعني:
- ✓ شهادة (C20) بالنسبة للحاضرين للنظام الجزافي.
- ✓ نسخة طبق الاصل لشهادة أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) سارية المفعول.
- ✓ نسخة طبق الاصل لبطاقة الرمز الجبائي (NIF) والتعريف الإحصائي (NIS).
- ✓ رقم كشف الحساب البنكي (RIB).

**2. العرض التقني يتضمن ما يلي:**

- ✓ تصريح بالاكنتاب (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ دفتر الشروط (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل في آخر الصفحة مكتوبة بخط اليد)

**3. العرض المالي يتضمن ما يلي:**

- ✓ رسالة التعهد (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ جدول الأسعار الوحدوي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ الجدول الكمي والتقييمي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)

**4. ملاحظات :**

- ✓ توضع الأظرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشيح- العرض التقني- الملف المالي) داخل ظرف وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم يحتوي على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض.
- ✓ تودع العروض بالمكتب الخاص بالصفقات رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي محمد بوضياف
- ✓ حسب مدة تحضير العروض بسبب سبعة (07) ايام ابتداء من أول تاريخ للاعلان عن الاستشارة.
- ✓ يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشيح والعرض التقني والعرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض في جلسة علنية بقاعة الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابح) في اليوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا.
- ✓ وفي حالة اقتران الفتح بيوم عطلة يوجب إلى يوم العمل الموالي على الساعة (10:00) صباحا.
- ✓ يمكن للمترشحين المشاركين في موضوع الاستشارة حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابح) .

**5. نظام تقييم العروض:**


- ✓ تقوم اللجنة بفتح الأظرفة وتقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، وتمنح لصاحب أقل عرض مالي من بين المترشحين بشرط ان يكون العرض مطابقا للمعايير والخصائص التقنية والنوعية الجيدة المحددة في الاستشارة وفق لتقييم اللجنة التقنية، وبشرط أن لا يتعدى العرض مجال التقييم الإداري .

✓ في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح تمنح الاستشارة للعارض الذي اقترح أقل مدة انجاز.

✓ ملاحظة : سحب دفتر الشروط من موقع المعهد: <https://www.univ-msila.dz/site/gtu-ar/>

(كتابة قرئ وقبل).....

(اسم وصفة الموقع والمتعهد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
The people's democratic republic of Algeria  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Ministry of higher education and scientific research  
جامعة محمد بوضياف - المسيلة  
University Mohamed Boudif M'sila  
معهد تسيير التقنيات الحضارية  
Urban Technical Management Institute



جامعة محمد بوضياف - المسيلة  
Universite Mohamed Boudiaf - M'sila

# دفتر الشروط

الاستشارة رقم 2025/09

خاصة باللوازم  
مصاريف الطباعة والاستنساخ

11 مارس 2025

## العرض المالي

طبقا لأحكام المواد 17/18/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق ل 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

# رسالة التعهد

1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

✓ تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية بجامعة محمد بوضياف المسيلة

✓ اسم ولقب وصفة الممضي على الاستشارة.....

2. تقديم المتعهد:

✓ تعيين المتعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

متعهد واحد

✓ تسمية الشركة:.....



متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:  بالتزامن  أو  بالتشارك

تسمية كل شركة:.....

✓

✓

✓

تسمية التجمع:.....

3. موضوع رسالة العرض:

موضوع الاستشارة.....

✓ الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات

تقدم رسالة العرض هذه في اطار استشارة محصص:  لا  أو  نعم

في حالة الايجاب: أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:.....

4. التزام المتعهد:

الممضي  يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،

✓ تسمية الشركة:.....

✓ عنوان الشركة:.....

✓ الشكل القانوني للشركة:.....

✓ مبلغ رأسمال الشركة:.....

✓ رقم الهاتف:.....

✓ البريد الالكتروني :.....

✓ رقم التعريف الإحصائي :.....

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام عقد الاستشارة:

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

✓ تسمية الشركة:.....

✓ عنوان الشركة:.....

✓ الشكل القانوني للشركة:.....

✓ مبلغ رأسمال الشركة:.....

✓ رقم الهاتف:.....

✓ البريد الالكتروني :.....

✓ رقم التعريف الإحصائي :.....

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام عقد الاستشارة :

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

5. تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة.  
يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):



✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم الهاتف:

✓ البريد الإلكتروني :

✓ رقم التعريف الإحصائي :

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام عقد الاستشارة :

بعد الاطلاع على وثائق مشروع الاستشارة، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها ومدى صعوبتها من وجهة نظري و تحت مسؤوليتي:  
أسلم جدولاً بالأسعار و بياناً تقديرياً مفصلاً طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع الاستشارة موقعين باسمي.

✓ أخضع و ألتزم إزاء: (يذكر اسم المصلحة المتعاقدة).

✓ بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة و لقاء مبلغ:

✓ (يذكر مبلغ الاستشارة بالدينار الجزائري و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف و بالأرقام و بكل الرسوم أو خارج الرسوم).

✓ قيد الميزانية:

✓ تبرأ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب المصرفي:

رقم:..... لدى:

العنوان:

6. إمضاء العرض من طرف المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الاستشارة بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

7. ملاحظات هامة:

✓ - ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.

✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.

✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

✓ - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

✓ - لكل بديل يقدم تصريح.

✓ - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.


✓ - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب

✓ عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر بـ ..... في

( كتابة قرئ وقبل )

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
The people's democratic republic of Algeria  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Ministry of higher education and scientific research  
جامعة محمد بوضياف - المسبلة  
University Mohamed Boudif M'sila  
معهد تسيير التقنيات الحضارية  
Urban Technical Management Institute




## جدول الأسعار الوجدوي مصاريف الطباعة والاستنساخ

الرقم	التعيين	الوحدة	س. وجدوي بالأرقام خارج الرسم	سعر وجدوي بالأحرف خارج الرسم
01	طباعة لافتة خاصة بالملتقيات والايام الدراسية باسم المعهد حجم كبير	و		
02	طباعة شهادة الشرفية ملونة	و		
03	طباعة شهادة المشاركة ملونة	و		
04	طباعة لافتة خاصة بالورشات والمكاتب والأقسام وكل الهياكل البيداغوجيا	و		

حرر بـ ..... في.....

اسم وصفة الموقع وختم المتعهد

(كتابة قرى وقبل بخط اليد).....



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
The people's democratic republic of Algeria  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Ministry of higher education and scientific research



جامعة محمد بوضياف - المسيلة  
University Mohamed Boudif M'sila  
معهد تسيير التقنيات الحضارية  
Urban Technical Management Institute




## كشف كمي وتقييمي مصاريف الطباعة والاستنساخ

الرقم	التعيين	الوحدة	العدد	السعر الوحدة خ/الرسم	المجموع الكلي خ/ر
01	طبع لافتة خاصة بالملتقيات والايام الدراسية باسم المعهد	و	30		
02	طبع شهادة الشرفية ملونة	و	500		
03	طبع شهادة المشاركة ملونة	و	500		
04	طبع لافتة خاصة بالورشات والمكاتب والأقسام وكل الهياكل البيداغوجيا	و	40		
				المجموع الكلي خارج الرسم	
				الضريبة ع. ق. م 19%	
				المجموع الكلي بكل الرسوم	

المبلغ الاجمالي بجميع الرسوم: .....

حرر بـ ..... في  
( كتابة قرء وقيل بخط اليد).....  
اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
The people's democratic republic of Algeria  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Ministry of higher education and scientific research  
جامعة محمد بوضياف - المسيلة  
University Mohamed Boudif M'sila  
معهد تسيير التقنيات الحضارية  
Urban Technical Management Institute



# دفتر الشروط

الاستشارة رقم 2025/09

خاصة باللوازم  
مصاريف الطباعة والاستنساخ

11 مارس 2025

## ملف الترشيح

طبقا لأحكام المواد 17/18/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

## تصريح بالترشح

### 1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

✓ تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

### 2. موضوع الاستشارة :

### 3. موضوع الترشح:

✓ يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار عقد محصص:

لا  أو  نعم

✓ في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصر وكذا تسمياتها:

### 4. تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة.

✓ يتصرف:

باسمه و لحسابه

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

### 1-4/ مرشح أو متعهد واحد:

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

✓ رقم التعريف الاحصائي :

✓ لقب واسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد.

### 2-4/ مرشح أو متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

تجمع  بالتشارك أو  بالتضامن

✓ عدد أعضاء التجمع (بالأعداد):

✓ (بالحروف)

✓ تسمية التجمع:

تقديم أعضاء التجمع يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة. (يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

✓ رقم التعريف الاحصائي :

✓ لقب واسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد.

لشركة وكيل التجمع  لا  أو  نعم

أعضاء التجمع:

✓ يملؤون العرض بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك.

✓ يعطون توكيل لأحد أعضاء التجمع، المعين بصفة وكيل، طبقا لاتفاق التجمع الذي يرفق العرض، للإمضاء بأسمائهم و لحسابهم

عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على الاستشارة (شطب العبارات غير المفيدة) بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة. نوضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصاة أو الحصص، عند الاقتضاء:

### 5. تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المترشح أو المتعهد أنه غير ممنوع أو مقصى من المشاركة في الصفقات العمومية طبق للمادة 75/89 من المرسوم 15/247

- ✓ لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية.
- ✓ لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات.
- ✓ لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية.
- ✓ لقيامه بتصريح كاذب.
- ✓ لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها.
- ✓ لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
- ✓ لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة.
- ✓ لكونه كان محل ادانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل و الضمان الاجتماعي.
- ✓ لكونه مؤسسة اجنبية اخلت بالتزامها بالاستثمار.
- ✓ لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية و شبه الجبائية، اتجاه الهيئة المكلفة بالعدل المدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء و الأشغال العمومية و الري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- ✓ لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

لا  أو نعم

في حالة النفي (وضح ذلك):

### يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

- ✓ ليس في حالة تسوية قضائية و أن تكون صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السوابق القضائية.
- ✓ في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المترشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.
- ✓ مسجل في السجل التجاري أو سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو له البطاقة المهنية للحرفي و يخص موضوع الاستشارة تحت رقم: بتاريخ: الصادرة: عن معهد تسيير التقنيات الحضرية
- ✓ حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي:
- ✓ الصادر عن: تاريخ:

بالنسبة للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا  أو نعم

في حالة الإيجاب: (أذكر طبيعة هذه الامتيازات و/أو الرهون الحيازية و/أو الرهون العقارية و أرفق هذا التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 و المتعلق بالمنافسة، المعدل و المتمم، أو مخالفة لإجراء مماثل.

لا  أو نعم

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة و العقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح انه حاصل على الرقم الجبائي (ذكر الرقم) :

يصرح المترشح أو المتعهد وحده أو في إطار تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ العقد و يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة):

- ✓
- ✓
- ✓

### يصرح المترشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من طرف إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي:

لا  أو نعم

في حالة الإيجاب: (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي اصدرت الوثيقة و رقمها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها):

✓ الشركة حققت خلال : ..... (اذكر الفترة المعتبرة) متوسط رقم أعمال سنوي: .....

(يذكر رقم أعمال بالحروف و بالأرقام و خارج الرسوم).....

و الذي من بينه ..... % لهم علاقة بموضوع العقد أو الحصة (اشطب العبارات غير المفيدة).  
ينوي المرشح أو المتعهد تقديم في عرضه مناول:

لا أو  نعم

في حالة الإيجاب يملئ النموذج المرفق بالملحق الخامس لهذا القرار.

6. امضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أو كسد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة (المصلحة المتعاقدة) على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما  
اشهد بان المعلومات المذكورة اعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156- 66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

#### • ملاحظات هامة:

- ✓ - ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- ✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- ✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- ✓ - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- ✓ - لكل بديل يقدم تصريح.
- ✓ - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
- ✓ - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب
- ✓ عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر بـ ..... في

( كتابة قرئ وقبل )

(اسم و صفة الموقع و ختم المتعهد)

# تصريح بالنزاهة

## 1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة

## 2. موضوع الاستشارة:

## 3. تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة

✓ يتصرف:

باسمه و لحسابه  باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

✓ رقم التعريف الإحصائي:

لقب و اسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة الالترام باسم الشركة عند إبرام العقد

## 4. تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، و لا أحد من مستخدمي ، أو ممثلين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

لا  أو  نعم

في حالة الإيجاب (وضح طبيعة هذه المتابعات، و القرار المتخذ و أرفق نسخة من الحكم).

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة.

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم و عد لعون عمومي بمنح أو تخصيص ، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، إما لنفسه أو

لكيان آخر ، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير عقد أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة و مطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام عقد أو ملحق يشكل، دون المساس بالمتابعات القضائية، سبباً كافياً لاتخاذ أي تدبير ردعي، لا سيما فسخ أو إلغاء العقد أو الملحق المعني، و تسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين

الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

## • ملاحظات هامة:

✓ - ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.

✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.

✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

✓ - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

✓ - لكل بديل يقدم تصريح.

✓ - لمجمل الاسعار الاختيارية يقدم تصريح.


✓ - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعى، يجب

✓ عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر بـ ..... في

( كتابة قرئ و قبل )

( اسم و صفة الموقع و ختم المتعهد )



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
The people's democratic republic of Algeria  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Ministry of higher education and scientific research  
جامعة محمد بوضياف - المسيلة  
University Mohamed Boudif M'sila  
معهد تسيير التقنيات الحضارية  
Urban Technical Management Institute



# دفتر الشروط

الاستشارة رقم 2025/09

خاصة باللوازم  
مصاريف الطباعة والاستنساخ

11 مارس 2025

## الملف التقني

طبقا لأحكام المواد 17/18/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق ل 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

# تصريح بالاكتتاب

1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

- ✓ تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
- ✓ اسم و لقب وصفة الممضي على الاستشارة: .....

2. تقديم المتعهد و تعيين رئيس التجمع (في حالة التجمع):

- ✓ تعيين المتعهد ( إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

متعهده واحد

✓ تسمية الشركة: .....

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:  تشارك  أو  تضامن

✓ تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

✓ تسمية التجمع:

✓ تعيين وكيل التجمع:

✓ يعين أعضاء التجمع رئيس التجمع الآتي:

✓ موضوع التصريح بالاكتتاب:

✓ موضوع الاستشارة:

✓ الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات:

✓ موضع الاستشارة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار الاستشارة محصص:

لا  أو  نعم

في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

عرض أصلي

البديل أو البدائل الآتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغها): .....

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها): .....

3/ التزام المتعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للعقد المنصوص عليها في دفتر الشروط و طبقا لشروطها و أحكامها .

الممضي  يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم الهاتف و البريد الالكتروني:

✓ رقم التعريف الإحصائي:

✓ لقب واسم وجنسية ومكان ميلاد الممضي الذي له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

يلتزم الشركة ، بناء على عرضها ،



✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح, اشطب العبارات غير المفيدة):

✓ لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

4/ تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة .

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح, اشطب العبارات غير المفيدة):

✓ لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية، عند الاقتضاء:

المبلغ خارج الرسوم للخدمات	طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة و بالأسعار المذكورة في رسالة العرض و في أجل(بالأعداد والحروف):

(بالأعداد):

(بالحروف):

ابتداء من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.

يربطني هذا الالتزام خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء العرض من طرف المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66(المورخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966) المتضمن قانون العقوبات.

ملاحظات هامة:

✓ - ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.

✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.

✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

✓ - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

✓ - لكل بديل يقدم تصريح.

✓ - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.

✓ - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب

✓ عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر بـ ..... في

( كتابة قريء وقبل )

(اسم و صفة الموقع و ختم المتعهد)

# تعليمات للمتعهدين

المادة 01: موضوع دفتر الشروط : يهدف موضوع دفتر الشروط هذا إلى تحديد كيفية المشاركة في الاستشارة المتعلقة بـ:

## خاصة باللوازم مصارييف الطباعة والاستنساخ

المادة 02: المشاركة في العرض :



- ✓ طلب العروض مفتوح لكل العارضين المقيددين في السجل التجاري المتضمن موضوعه.
- ✓ يجب على كل عارض أن يتقيد بملأ و ختم دفتر الشروط المؤشر من طرف الأمانة العامة للمعهد دون حذف أو تغيير.
- ✓ يتعين على العارضين المشاركين في طلب العروض استيفاء جميع الشروط المنصوص عليها في القوانين السارية المفعول
- ✓ أي عرض مخالف يلغى.

المادة 03: تقديم الخدمات :

- ✓ يتم تقديم الخدمات موضوع طلب العرض بناء على سند طلب أولي يسلم من طرف المصلحة المتعاقدة.
- المادة 04: سحب دفتر الشروط :
- ✓ طبقاً لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 اوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

✓ يتم سحب ملف الاستشارة يكون حصرياً من موقع المعهد : <https://www.univ-msila.dz/site/gtu-ar/>.

المادة 05: المستندات المطلوبة من المتعهد :

1- ملف الترشيح يتضمن ما يلي:

أ. وثائق ضرورية ( إقصائية ) يجب تقديمها في ملف الترشيح :

- ✓ تصريح بالترشيح (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقيل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ تصريح بالنزاهة (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقيل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ نسخة من السجل التجاري ( يحوي رمز النشاط محل الاستشارة).
- ✓ القانون الأساسي للشركة.
- ✓ التفويض الذي يسمح للأشخاص بالزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوي)
- ✓ وكالة صادرة عن مكتب توثيق يعين فيها من ينوب عن الشخص الطبيعي في امضاء الوثائق والتعامل مع المصلحة المتعاقدة
- ✓ كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجدول)
- ب. وثائق ضرورية يمكن في حالة نسيانها إضافتها في غضون 72 ساعة من تاريخ اعلام المعني :
- ✓ شهادة (C20) بالنسبة للخاضعين للنظام الجزافي.
- ✓ نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) سارية المفعول.
- ✓ نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي (NIF) والتعريف الإحصائي (NIS).
- ✓ رقم كشف الحساب البنكي (RIB).

2- العرض التقني يتضمن مايلي:

- ✓ تصريح بالاكتتاب (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقيل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ دفتر الشروط (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقيل في آخر الصفحة مكتوبة بخط اليد)

3- العرض المالي يتضمن مايلي:

- ✓ رسالة التعهد (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقيل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ جدول الأسعار الوحدوي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقيل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ الجدول الكمي والتقييمي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقيل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ توضع الأظرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشيح-العرض التقني-الملف المالي) داخل ظرفة وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم يحتوي إلا على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض
- ✓ طبقاً لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 اوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

المادة 06: تقديم العروض:

- ✓ يوضع ملف الترشيح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفة منفصلة و مقفلة بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض و موضوعه، و تتضمن عبارة "ملف الترشيح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" حسب الحالة.
- ✓ توضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام و مغفل (مبهم) يحمل العبارة التالية:

-لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض-

خاصة باللوازم  
مصاريف الطباعة والاستنساخ

✓ لا تتحمل المصلحة المتعاقدة مسؤولية الأظرفة التي لا تحمل العبارة السابقة، و لا تدرج ضمن الأظرفة الخاصة بالمشروع، و المبرمجة لجلسة فتح الأظرفة، و تلغى تلقائيا هذه العروض

المادة 07: تحضير و ايداع العروض :

✓ حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان عن طلب العروض.

✓ تودع العروض بمعهد تسيير التقنيات الحضرية بالمكتب رقم 08 على الساعة العاشرة (10:00) كأخر اجل من آخر يوم للاستشارة.

المادة 08: مدة صلاحية العروض:

✓ تقدر مدة صلاحية العروض بـ: مدة تحضير العروض + ثلاثة (03) أشهر.

المادة 09: فتح الأظرفة :

✓ يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشيح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في جلسة

علنية بقاعة الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابح) في اليوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا.

✓ وفي حالة اقتراح الفتح بيوم عطلة يؤجل إلى يوم العمل الموالي على الساعة (10:00) صباحا.

✓ ملاحظة: المترشحون أو المتعهدون المشاركون في موضوع طلب العروض مدعوون لحضور جلسة فتح الأظرفة.

المادة 10: نظام تقييم العروض:

✓ تقوم اللجنة بفتح الأظرفة و تقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و تمنح لصاحب اقل عرض مالي من

بين المترشحين بشرط ان يكون العرض مطابقا للمعايير و الخصائص التقنية و النوعية الجيدة المحددة في الاستشارة وفق لتقييم اللجنة

التقنية، و بشرط أن لا يتعدى العرض مجال التقييم الإداري .

✓ في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح تمنح الاستشارة للعارض الذي اقترح اقل مدة انجاز.

المادة 11: تصحيح الأخطاء الحسابية:

✓ إذا كان هناك تعارض بين السعر الوحدوي بالأرقام لأي بند يختلف عن السعر الوحدوي بالأحرف فإن مرجع التصحيح هو السعر

الوحدوي بالأحرف.

المادة 12: الطبيعة السرية لطريقة فحص و تقييم العروض :

✓ كل أعضاء لجنة تقييم العروض ملزمون بالسرية التامة المتعلقة بسير اشغال اللجنة.

✓ كل مخالفة تقع تحت طائلة القانون

المادة 13: الحق المعترف به للمصلحة المتعاقدة في قبول أو رفض العرض :

✓ تحتفظ المصلحة المتعاقدة بحق إلغاء إجراء الإعلان عن طلب العروض و رفض مجمل العروض طالما لم يتم إسناد المشروع دون

أن تتحمل أي مسؤولية اتجاه المتعهدين المعنيين، أو تبرير الأسباب التي دفعت مصلحة التعاقد إلى رفض عروضهم.

المادة 14: سريان العقد :

✓ لا يدخل العقد حيز التنفيذ إلا بعد المصادقة عليه من طرف السلطة المختصة و الالتزام به و إمضائه من الأطراف المتعاقدة.

المادة 15: "اجال التنفيذ":

✓ حددت آجال التنفيذ:.....أيام (مدة التنفيذ لا تتجاوز ثمانية (08) أيام )

✓ يشرع المتعامل المتعاقد في تنفيذ التزاماته بناء على سند طلب أولي من المصلحة المتعاقدة و هو ملزم باحترام المدة التي اقترحها في

اجال التنفيذ.

المادة 16: بنك محل الوفاء:

✓ تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المبين فيما يلي:

✓ رقم الحساب البنكي (RIB) .....

✓ وكالة:..... باسم:.....

✓ رقم الهاتف قيد الخدمة..... و البريد الالكتروني حديث:.....

المادة 17: تحديد الأسعار:

✓ الأسعار غير قابلة للمراجعة و التحيين.

✓ يحدد السعر بالدينار الجزائري.

✓ يمتد السعر إلى كل ما تشتمل عليه من رسوم.

✓ ينحصر أجر المتعامل المتعاقد بالرجوع إلى السعر الوحدوي المبين في التفصيل الكمي و التقديري.

المادة 18: كيفية الدفع:

✓ يقوم المتعامل المتعاقد باعداد فاتورة نهائية حسب اجراءات الفوترة الجاري بها العمل طبقا للتنظيم المعمول به، ويسدد المبلغ في الحساب المصرفي المحدد في العقد.

المادة 19: الرهن الحيازي:

✓ هذا العقد غير قابل للرهن الحيازي.

المادة 20: العقوبات المالية:

✓ 1- يمكن أن ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقد في الأجل المقررة أو تنفيذها غير المطابق، فرض عقوبات مالية دون الإخلال بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

✓ - يقدر مبلغ هذه العقوبات المالية بنسبة يومية لمدة أيام التأخير، تحسب كما ع = م / 7\*14

✓ ع: العقوبة اليومية.

✓ م: مبلغ العقد بما فيه الزيادة أو التخفيض لمبالغ الملاحق عند الاقتضاء.

✓ 7: معامل عقوبة التأخير.

✓ أ: مدة التنفيذ مفصلة بالأيام.

✓ المبلغ الكلي لعقوبة التأخير يجب أن لا يتجاوز (10%) من مبلغ العقد.

✓ - يعود القرار بالإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير، طبقا لنص المادة 84 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم

✓ محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 المتعلقة بالصفقات العمومية إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة في الحالات التالية:

✓ - عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد الذي تسلم له في هذه الحالة أوامر بتوقيف التنفيذ أو باستئنافه.

✓ - في حالة القوة القاهرة، حيث تعلق الأجل و لا يترتب على التأخير فرض العقوبات المالية بسبب التأخير، ضمن الحدود المسطرة في

✓ أوامر توقيف و استئناف الخدمة التي تتخذها نتيجة ذلك المصلحة المتعاقدة.

المادة 21 "حالات الفسخ":

✓ - إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقد التزاماته، توجه له المصلحة المتعاقدة إعدارا لبيفي بالتزاماته في أجل محدد.

✓ - إذا لم يندارك المتعاقد المتعاقد تقصيره في الأجل الذي حدده الإذار المنصوص عليه أعلاه، فإن المصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم

✓ بفسخ العقد من جانب واحد، و يمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للعقد، طبقا للمادة 90 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 05 أوت سنة

✓ 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.)

✓ -يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ العقد من جانب واحد، عندما يكون مبررا بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل

✓ المتعاقد، طبقا لنص المادة 91.

✓ -زيادة على الفسخ من جانب واحد، المذكور في المادتين 90 و 91، يمكن القيام بالفسخ التعاقدى للعقد، عندما يكون مبررا بظروف

✓ خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقد، حسب الشروط المنصوص عليها صراحة لهذا الغرض، طبقا لنص المادة 90

✓ - لا يمكن الاعتراض على قرار المصلحة المتعاقدة بفسخ العقد عند تطبيقها البنود التعاقدية للضمان، و المتابعات الرامية إلى إصلاح

✓ الضرر الذي لحقها بسبب خطأ المتعاقد معها، و زيادة على ذلك، يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تنجم عن العقد الجديد،

✓ طبقا لنص المادة 93

المادة 22: التسوية الودية للنزاعات:

✓ - تسوى النزاعات التي تطرا عند تنفيذ العقد في اطار الأحكام التشريعية و التنظيمية المعمول بها، طبقا لنص المادة 87.

✓ - تقوم المصلحة المتعاقدة، دون المساس بتطبيق أحكام الفقرة أعلاه، بالبحث عن حل ودي للنزاعات التي تطرا عند تنفيذ هذا العقد،

✓ طبقا لنص المادة 87، كلما سمح هذا الحل بما يأتي:

✓ - إيجاد التوازن للتكاليف المترتبة على كل طرف من الطرفين.

✓ - التوصل إلى أسرع تنفيذ لموضوع العقد.

✓ - الحصول على تسوية نهائية أسرع و بأقل تكلفة.

✓ - في حالة عدم اتفاق الطرفين، يعرض النزاع أمام لجنة التسوية الودية للنزاعات المختصة، المنشأة بموجب أحكام المادة 88، حسب

✓ الشروط المنصوص عليها في المادة 89 .

✓ - في حالة عدم توصل الأطراف المتعاقدة إلى التسوية الودية للنزاعات تنفرد المحكمة المختصة إقليميا بالفصل في موضوع النزاع.

حرب ب ..... في .....

( كتابة قرء و قبيل) .....

( اسم وصفة الموقع و ختم المتعهد)